

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30386 - ما كان من ميراث قسم في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية وما كان من ميراث

أدركه الإسلام فهو على قسمة الإسلام .

(هـ - عن ابن عمر) (أخرجه ابن ماجه كتاب الفرائض باب قسمة الموارث رقم (2749)

وإسناده ضعيف . ص)